وان من خاف غيره سلط عليه وان من اشتغل بشيء سواه كان
مشوما عليه ومن اثر غيره عليه لم يبارك له فيه ومن ارضى غيره
بسخطه اسخطه عليه ولا بد **الامر الثاني** الذي يستقيم به
القلب التعظيم للامر والنهي وهو ناشئ عن تعظيم الامر والناهي
فان الله تعالى ذم من لا يعظمه ولا يعظم امره ولا نهيه قال الله
تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا قال في تفسيرها ما لكم لا
تخافون لله عظمة وما احسن ما قال شيخ الاسلام في الامر
والنهي هو ان لا يعارضا بترخيص خاف ولا يتشدد غال فيه ولا
يحملا على علة توهن الانقياد ومعنى كلامه ان اول مراتب
تعظيم الرب الحق عز وجل تعظيم امره ونهيه وذلك لان
المومن يعرف ربه تعالى برسالته التي ارسل بها رسوله الى كافة
الناس ومقتضاها الانقياد لامره ونهيه وانما يكون ذلك
بتعظيم امر الله واتباعه وتعظيم نهيه واجتنابه فيكون
تعظيمه لامر الله ونهيه دالا على تعظيم صاحب الامر والنهي ويكون
بحسب هذا التعظيم من الابرار المشهود لهم بالايمان والتصديق
وصحة العقيدة والبراءة من النفاق الاكبر فان الرجل قد (يتعاطى)
يفعل الامر لنظر الخلق وطلب المنزلة والجاه عندهم ويتقي المناهي
خشية سقوطه من اعينهم وخشية العقوبات الدنيوية من
الحدود التي رتبها الشارع صلى الله عليه واله وسلم على المناهي
فهذا ليس فعله وتركه صادرا عن تعظيم الامر والنهي ولا عن
تعظيم الامر الناهي فعلامة التعظيم للاوامر رعاية اوقاتها
وحدودها والتفتيش على اركانها وواجباتها وكمالها والحرص
على تحسينها وفعلها في اوقاتها والمسارعة اليها عند وجوبها
والحزن والكآبة والاسف عند فوت حق من حقوقها كمن
يحزن على فوت الجماعة ويعلم انه لو تقبل منه صلاته منفردا

[illegible] الصبر ربع الخير [illegible]
ولعله يشير الى [illegible] وان لم
الصلوات الخمس [illegible]
تذكر للعلم بها [illegible]
تعظيم [illegible]
قال تعالى [illegible]
والاسف عند فوت حق من
[illegible]
وان لم يكن [illegible] الشارع
[illegible]
صلى الله عليه واله وسلم

فانه

فانه قد فاته اربعة وعشرون ضعفا ولو ان رجلا يعاني البيع
والشرا يفوته في صفقة واحدة في بلده من غير سفر ولا مشقة
اربعة وعشرون دينارا لاكل يديه ندما واسفا فكيف وكل
ضعف مما تضاعف به صلاة الجماعة خير من الف والف وما
شاء الله فاذا فوت العبد عليه هذا الربح خسر قطعا وكثير
من العلما يقول لا صلاة له وهو بارد القلب فارغ
من هذه المصيبة غير مرتاع لها فهذا من عدم تعظيم امر
الله في قلبه وكذلك اذا فاته اول الوقت الذي هو رضوان الله
او فاته الصف الاول الذي يصلي الله وملائكته على ميامنه ولو يعلم
العبد بفضيلته لجالد عليه ولكانت قرعة وكذلك فوت الجمع
الكثير الذي تضاعف الصلاة بكثرته وقلته وكلما كثر الجمع كانت
احب الى الله وكلما بعدت الخطا كانت كل خطوة تحط خطيئة
واخرى ترفع درجة وكذلك فوت الخشوع في الصلاة وحضور
القلب فيها بين يدي الرب الذي هو روحها ولبها فصلاة
بلا خشوع ولا حضور كبدن ميت لا روح فيه افلا يستحي العبد
ان يهدي الى مخلوق مثله عبدا ميتا او جارية ميتة فما ظن
هذا العبد ان يقع تلك الهدية ممن قصده بها من ملك او امير
او غيره فهكذا سواء الصلاة الخالية عن الخشوع والحضور وجمع
الهمة فيها بمنزلة هذا العبد الميت الذي يريد اهداءه الى بعض
الملوك ولهذا لا يقبلها الله منه وان اسقطت الفرض في
احكام الدنيا ولا يثيبه فيها فانه ليس للعبد من صلاته الا ما عقل
منها وفي السنن ومسند احمد وغيره عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم انه قال ان العبد ليصلي الصلاة وما كتب له
الا نصفها الا ثلثها الا ربعها الا خمسها حتى بلغ عشرها
وينبغي ان يعلم ان ساير الاعمال تجري هذا المجرى فتتفاضل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)